

٥  
بيننا ثلثة امرأة مرة سوى سرية وقبل كانت كرسمة  
امرأة وتلقاها سرية وكانت لداود عليه السلام مائة  
امرأة وقال ابو بكر الوراق كل شهوة تقى القلب  
الى الجماع فان يضى القلب ولهذا كان الإنسا يفتل  
ذلك وانما كان حال اهل الله هكذا في النكاح والجماع  
لان الصدر اذا اسلخ بالنور وفاض في العروق يهيج  
القلب والنفس ربح الشهوة وقواها بنور النور  
فكل من نور يقينه او فر كان جماعه اكثر فان الصلاح  
يقدر الصلوة قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت قوة  
اربعين رجلا في البطش والنكاح واعطيت المؤمن قوة  
عشرة وقال ابن علي رضي الله عنه ما اعطيت احد من  
الجماع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطيت انا  
واما اهل النفس فان تغلب منهم الجماع في نار  
الشهوة دون نور المعرفة وروى ان جماعة اتوا  
منزل زكريا عليه السلام فاذا قضاة جميلة قد اسرق  
ها البيت مسنا فقالوا من انت قالت انا امرأة  
زكريا فقالوا لوكريما نكرك بنبي الله لا يرسلنا  
وقد اخذت امرأة جميلة فقال انما زوجت امرأة  
جميلة لا كف بها بصرك واحفظ بها فصرى وقبل رعدة  
من متاهل افضل من سبعين رعدة من عرب وروى الحديث  
من شهد ملك امرأة مسلم فكاما صام يوما في سبيل  
الله واليوم بسبها ثمة يوم اوف الخ افضل الشاعرة ان  
يسفع في نكاح بين اثنين وقال عليه السلام ليس منا  
من

من نكح امرأة على زوجها او عبد على سيد يعنى  
افسد وواقع علاقة زوج امرأة في قلبها بان يدرك  
ساوية عندها وكذلك في العمد ويستحق التالف  
بين الزوجين فان امرأة كانت تنفض زوجها فخير  
بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا نكحها  
في الاخر ووضع جبهتها على جبهة زوجها قال  
اللهم الف بينهما ومبأ أمدها الى صاحبة فاحبته  
صاحبها الفصل الثاني في قواعد النكاح وفي  
غنى الفتاة الاولي الولد وهو المفضول الاصل يبقى  
جنس الاصل والانس والشهوة مستحبة كالرطوبة  
على الحارث بالقاء البذر والقعدة الازلية لم تكن  
قاصرة عن الاختراع الاولاد وسائر الاشياء بلا  
سبب ولكن سنة الله بشارية بتسبب المسببات  
على الاسباب ولو تبدلت سنة الله بتبدل انظارها  
لغيرهم وامتناعهم الى المخلوقين مثلهم وتبديلهم  
عن الصور والظواهر وابتلاء بان الهم يتخلل  
الاسباب عن سببها ولا يغير اليه ويرها سنة  
وحكمة منه واعلم ان التوصل الى الولد قربة من اربعة  
اوجه الاول وهو ادعها بواقفة رضاء الله بالسعي  
في تحصيل الولد فان من سلم الى عبده الله الحارثة وآرضا  
صالحه للزراعة كان دليله على انه يحب ويرضى بحارثته  
فاذا امتنع الصبي حتى ضاع البذر وخرنق الوقت لم يحق  
المقت فلما كانت الحكمة الازلية مقتضية بقائه العالم الى